

الفصل الثامن: آثار وانعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري

يمكن حصر انعكاسات العولمة المالية وآثارها على النظام المصرفي الجزائري فيما يلي:

أولاً: الآثار المتوقعة لتحرير الخدمات المصرفية على الجهاز المصرفي الجزائري

لقد كان لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية (GATS) وقعها على الجهاز المصرفي الجزائري، حيث لجأت السلطات الجزائرية " إلى إبرام عقد مع الاتحاد الأوروبي لتطبيق ما يسمى بسياسة التوأمة، وهي عملية تعني تولي بنك أجنبي تقديم مساعدة لبنك جزائري بغرض عصرنته وفقاً لما جاءت به اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية ". كما اختلفت الآراء حول الآثار المتوقعة من هذه الاتفاقية على المنظومة المصرفية الجزائرية، فهناك توقعات حول آثار سلبية وأخرى إيجابية، فالتوقعات للآثار السلبية تتمثل في:

- " التخوف من المنافسة غير المتكافئة مع البنوك الأجنبية.
- البنوك الجزائرية غير مهيأة لمواجهة المنافسة، نظراً لانخفاض رؤوس أموالها ومحدودية أحجامها، وتواضع خدماتها بالمقارنة مع البنوك الأجنبية المنافسة.
- إن تحرير تجارة الخدمات المصرفية بما يعنيه إتاحة الفرصة للبنوك الأجنبية لتقديم خدماتها المتطورة في السوق المحلية، قد يؤدي إلى خسائر تنشأ من تأثير سياسات البنك الأجنبي على السياسات الاقتصادية الكلية للدولة، وبالتالي على سياسات التنمية عند وجود أشكال المنافسة الضارة، حيث أن هناك مجالات رئيسية في السياسات الاقتصادية، يمكن أن تتأثر بهذا التحذير مثل الرقابة على النقد والسياسة الاقتصادية وغيرها.
- تأثير سياسات البنوك الأجنبية على السياسات الاقتصادية للدولة.
- يمكن لتحرير تجارة الخدمات المصرفية، تخفيض دعم البنوك لبعض المؤسسات و الصناعات التي تتضمنها برامج الإصلاحات الاقتصادية.
- يتطلب تحرير الخدمات المصرفية توفر إطارات مصرفية ماهرة ومؤهلة وقادرة على التكيف مع متطلبات المرحلة الراهنة والمستقبلية "
- أما التوقعات للآثار الإيجابية فهي تتمثل في:
- إن ارتفاع حدة المنافسة في ظل سوق مصرفية مفتوحة يؤدي إلى تقديم أفضل الخدمات وما يتبع ذلك من رفع كفاءة الجهاز المصرفي.
- تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية وتحسين مستوى جودة تلك الخدمات وتطويرها باستمرار.

- تقوية دور البنك المركزي في مرحلة تحرير الخدمات المصرفية من حيث القدرة الإشرافية والتنظيمية والرقابية "

ثانيا: تأثير اتفاقية بازل على النظام المصرفي الجزائري

لقد استلزم انفتاح السوق المصرفية الجزائرية مسايرة التنظيمات والتشريعات العالمية للبنوك ومن أهمها اتفاقية بازل، وعلى ضوء هذه الاتفاقية تم إصدار التعليمات رقم 94/74 المؤرخة في 1994/11/29 والمتعلقة بتحديد القواعد الحذرة لتسيير البنوك والمؤسسات المالية. وفي هذا الإطار فرضت هذه التعليمات على البنوك والمؤسسات المالية التحديد والاحترام هذه القواعد المتمثلة أساسا في النسب التالية:

- **النسبة الأولى:** وهي تدعى نسبة كوك أو نسبة الملاءة، كما أنها متعلقة بتغطية الخطر، والتي تهدف إلى تعزيز استقرار البنك.
الأموال الخاصة الصافية

$$\text{نسبة كوك} = \frac{\text{مجموع المخاطر المرجحة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \geq 8\%$$

مجموع المخاطر المرجحة

- **النسبة الثانية:** تخص توزيع الخطر، وهي نفسها تتكون من نسبتين:

✓ تخص المخاطر المرجحة اتجاه كل مستفيد، ويجب ألا تتجاوز 25% من الأموال الخاصة الصافية للبنك.

المخاطر المرجحة لنفس المستفيد

$$\text{س1} = \frac{\text{المخاطر المرجحة لنفس المستفيد}}{\text{الأموال الخاصة الصافية للبنك}} \leq 25\%$$

الأموال الخاصة الصافية للبنك

✓ تخص المخاطر المرجحة اتجاه مجموعة من المستفيدين، يجب ألا تتجاوز بأكثر من (10) عشرة مرات من الأموال الخاصة للبنك، وهذا عندما يتجاوز مبلغ المخاطر المترتبة مع نفس المجموعة من المستفيدين نسبة 15% من الأموال الخاصة للبنك.

المخاطر المرجحة لمجموعة المستفيدين

$$\text{س2} = \frac{\text{المخاطر المرجحة لمجموعة المستفيدين}}{\text{الأموال الخاصة الصافية للبنك}} \geq 10\%$$

الأموال الخاصة الصافية للبنك

تسمح نسبة توزيع الخطر بمعرفة مستوى الالتزامات اتجاه مستفيد أو مجموعة من المستفيدين، والتي تتجاوز حدا أقصى من أجل تجنب مركزية المخاطر مع نفس العميل أو مع نفس مجموعة العملاء.

✓ وبهدف متابعة أحسن للتعهدات الممنوحة للزبائن فإن الحقوق يجب أن تصنف حسب مستوى المخاطرة. وهذا لتكوين مؤونات أخطار القروض(نسب تصنيف الحقوق مشار إليها في التعليمات المذكورة أعلاه).

ثالثا: سياسة الإقراض

إن سياسات الإقراض ترتبط بتطبيق إدارة المخاطر ضمن البنوك الجزائرية، وفي ظل التحولات الاقتصادية الجديدة فإن ما يهم البنك بشكل عام، هو ضمان أمن مردودية استخداماته ضمن الحدود التي تفرضها عليه مصادره، كما أن قوانين تنظيم الدولة التي تتواجد فيها ضمن مرحلة الانتقال نحو اقتصاد السوق، تتطلب من البنوك التجارية الجزائرية أن تشكل محاور الارتكاز للإنعاش الاقتصادي، وهذا ما يجعل البنوك تستمر برضا أو إجبار لممارسة مهنتها والقدرة على تحمل المخاطر خاصة فيما يتعلق بتمويل الاستغلال والاستثمار.

رابعا: خصوصية البنوك العمومية

نظرا للتحولات الجديدة في العالم وأثرها على الأنظمة المصرفية، قامت الجزائر بمساعي عديدة لخصوصية المؤسسات العمومية وتقويم الاقتصاد، حيث صدر القانون 22/95 المؤرخ في 26 أوت 1995 والمتعلق بالخصوصية، ثم إنشاء مجلس الخصوصية في 21 ديسمبر 1996، ثم لجنة مراقبة الخصوصية في 1997، وبعدها المرسوم 12/97 المؤرخ في 19 مارس 1997 لتكميل القانون 22/95 تماشيا مع هذه التحولات، بهدف تفعيل سير عملية الخصوصية، ويمكن طرح حلول تناسب الوضعية الحالية التي تعرفها البلاد وتساعد على التجاوب مع التحولات السريعة الشاملة على الصعيدين الوطني والدولي:

1- دعم الشراكة بترقية المساهمة وبمشاركة رأس مال الأجنبي، الذي يسمح بتنمية وتطوير القدرات التسييرية والقيادية واكتساب الخبرات.

2- تدقيق أحسن لميادين تدخل الدولة.

3- استعمال ميكانيزمات محدثة تسمح بالحصول على المعلومات الجديدة حول تسيير.

1- تحديث أدوات التسيير والتنظيم، لعرض خدمات بنكية ذات مقاييس دولية وأداء مرتفع.

خامسا: النزعة نحو التدويل والعولمة

لقد تزايد التعاون بين الدول والمؤسسات المصرفية المختلفة المتواجدة بتلك الدول في المجال المصرفي والمالي، والدليل على ذلك الزيادة المعتبرة في تواجد البنوك خارج أسواقها المحلية، مما خلق آثار هامة في العديد من الدول ومن بينها الجزائر تمثلت أساسا في زيادة عدد البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية العاملة في السوق المصرفية الجزائرية، تزايد أصول البنوك الأجنبية العاملة في السوق المصرفي، وزيادة أهمية الأصول والالتزامات الأجنبية في البنوك العمومية. كما أن هناك عددا من التداعيات المختلفة لظاهرة العولمة على البنوك أهمها: الخدمات المصرفية الدولية، عولمة آلات الصرف، تزايد البنوك المتعددة الجنسيات، وتبني البنوك للمعايير العالمية فيما يخص الجودة.

سادسا: تبييض الأموال والبنوك الجزائرية

تمارس البنوك الجزائرية عمليات تبييض الأموال، ومنذ السنوات الأربع الأخيرة تفاقمت هذه الظاهرة باعتراف السلطات المصرفية والقضائية، وخاصة مع اعتماد الكثير من البنوك التي تنشط في الحقل المصرفي، دون احترام يذكر للقواعد الاحترازية المسيرة للبنوك رغم التعديلات التي تمت على قانون النقد والقرض ولمرتتين على مدار ثلاث سنوات، وخاصة فيما يتعلق بعدم احترام البنوك الخاصة والعمومية للتنظيم رقم 09/91 المؤرخة في 14 أوت 1991 والمحددة لقواعد الحذر في تسيير المصارف والمؤسسات المالية، مما أدى بهذه البنوك إلى الوقوع في متاهات تبييض الأموال، الأمر الذي عجل باتخاذ مجموعة من الإجراءات من طرف الحكومة الجزائرية تمثلت أساسا في دراسة مشروع إنجاز جهاز لمتابعة موضوع تبييض الأموال القذرة وقيام وزارة المالية بإنشاء خلية المتابعة لمشكلة تبييض الأموال.